بيان وفد الجزائر أمام اللجنة السادسة
الدورة الثمانين للجمعية العامة للأمم المتحدة حول
" تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والسبعين "
البند 80 من جدول الأعمال / المجموعة 1 من فصول تقرير لجنة القانون الدولي:
الفصول الأول، والثاني، والثالث والرابع (ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور القانون الدولي)، والسادس (المبادئ العامة للقانون) والثاني عشر (قرارات واستنتاجات أخرى)
نيويورك، 29 أكتوبر 2025
يلقيه السيد محمد فايز بوشدوب، وزير مفوّض
-----0-----

السيد الرئيس،

يؤيد وفد بلادي البيانات التي أدلت بها كل من الكمرون باسم المجموعة الإفريقية وسلطنة عمان باسم المجموعة العربية على التوالي ويود أن يدلي بهذا البيان بصفته الوطنية.

في مستهل هذا البيان، نود أن نشكر لجنة القانون الدولي على تقريرها الشامل بشأن أعمال دورتها السادسة والسبعين الوارد في الوثيقة A/80/10، ونشيد بهذه المناسبة بالعرض الشامل الذي قدمه رئيسها، الأستاذ مارتينس بابار ينسكيس، وبالجهود التي بذلها أعضاء اللجنة والمقررون الخاصون ورؤساء فرق العمل خلال هذه الدورة، رغم التحديات المالية والإدارية التي واجهت المنظمة الأممية.

وفي هذا الصدد، نعرب عن بالغ أسفنا لتقليص مدة الدورة السادسة والسبعين من اثنى عشر أسبوعا إلى خمسة أسابيع فقط بسبب الأزمة المالية التي تمر بها الأمم المتحدة. إن مثل هذا التقليص، غير المسبوق في تاريخ اللجنة، من شأنه أن يعيق أدائها لوظيفتها الأساسية في تقنين القانون الدولي وتطويره. ونرى أن معالجة هذه المسألة تتطلب التزاما صارما بقرارات الجمعية العامة واحتراما كاملا لاختصاصاتها، دون أي تعديل إداري غير مصرح به من قبل إرادة الدول الاعضاء.

السيد الرئيس،

تؤكدا الجزائر مجددا أن لجنة القانون الدولي تعدّ ركيزة أساسية في صرح النظام القانوني الدولي، لما تضطلع به من دور محوري في استقرار القواعد التي تنظّم العلاقات بين الدول، وفي تكريس مبادئ العدالة والمساواة بين جميع الدول.

ومن هذا المنطلق، تشدّد الجزائر على أنّ أهمية تدوين وتطوير القانون الدولي يجب أن تقوم على الشمولية والتوازن الجغرافي واللغوي والقانوني، بما يضمن تمثيل جميع الأنظمة القانونية في اعمال اللجنة، لاسيّما تلك التي ساهمت عبر التاريخ في إثراء الفكر القانوني العالمي.

كما تؤكد الجزائر أن نجاح اللجنة في أداء مهامها يتوقف على مدى تفاعلها مع أولويات الدول الأعضاء وتعليقاتها المقدمة في إطار اللجنة السادسة، وعلى مدى التزام المقررين الخاصين بتناول جميع الآراء والممارسات القانونية بمقاربة متوازنة وشاملة.

وفي هذا الإطار، نرحب بجهود اللجنة في إدراج مواضيع جديدة ضمن برنامج عملها الطويل الأمد، من بينها:

— مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول،

— تحديد وتبعات الالتزامات *erga omnes* في القانون الدولي،

— الجوانب القانونية للمساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد أفراد الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام.

ونرى بأن هذه المواضيع تحظى بأهمية خاصة في سياق عالم يشهد تحديات متزايدة تمسّ سيادة الدول واستقلالها.

كما أننا نرحب بقرار اللجنة عقد جزء من دورتها المقبلة في نيويورك سنة 2026، ونرى في ذلك فرصة ثمينة لتعزيز الحوار والتفاعل المباشر بين اللجنة وخبراء الدول الأعضاء في اللجنة

السادسة، بما يسهم في توطيد جسور التواصل بين الممارسة القانونية الوطنية والمناقشات الأكاديمية المتخصّصة.

وفي موضع آخر، نعرب عن قلقنا إزاء مسألة التمثيل الجغرافي غير المتكافئ في أعمال اللجنة، وندعو إلى اتخاذ خطوات عملية لضمان اختيار المقررين الخاصين من جميع الأقاليم على أساس التوازن والكفاءة، بما يعزز شرعية أعمال اللجنة ومصداقيتها. وفي هذا الإطار، فإننا نؤيد وندعم بقوة فكرة إنشاء صندوق ائتماني لمساندة المقررين الخاصين من الدول النامية وتوفير الموارد الضرورية لتمكينهم من أداء مهامهم بفعالية.

كما ناسف لتعليق خدمة البث الشبكي لأعمال اللجنة، التي كانت وسيلة فعالة لتمكين الوفود الصغيرة العدد، لا سيّما من الدول النامية، من متابعة المناقشات في الوقت الفعلي، وندعو إلى استئنافها في أقرب الآجال تعزيزا للشفافية والشمولية.

السيد الرئيس،

نثمّن التقدّم المحرز بشأن الفصل الثامن حول "**ارتفاع مستوى سطح البحر وعلاقته بالقانون الدولي**"، ونشيد بجهود فريق الدراسة الذي اختتم عمله بنجاح، على وجه التحديد الرئيسين المشاركين السيدة **غالفاوتيليس** والسيد **رودا سانتولاريا**، لما قدّموه من تحليل معمّق يسهم في فهم الآثار القانونية لهذه الظاهرة العالمية. وبهذا الخصوص اسمحوا لي أن أطلعكم بالملاحظات التالية:

- تؤكد الجزائر أن الارتفاع المستمر لمستوى سطح البحر يمثل أحد أخطر آثار التغير المناخي، بما يحمله من تبعات إنسانية وقانونية تهدد الدول الجزرية الصغيرة والمناطق الساحلية المنخفضة، مما يستدعي تضامنا دوليا وتعاونا قانونيا منسقا لمواجهة هذه الظاهرة.
- وترى الجزائر أن أي مقاربة قانونية لمعالجة هذه المسألة يجب أن تكون منسجمة تماما مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، باعتبارها "دستور البحار"، حفاظا على

الاستقرار القانوني والحدود البحرية القائمة. وتشجع الفريق الدراسي على مواصلة عمله لتطوير القواعد القانونية دون المساس بالحقوق السيادية المكتسبة للدول. وفي هذا السياق، نثمّن التوافق الواسع بين الدول بشأن عدم إلزامية تعديل خطوط الأساس البحرية أو الحدود البحرية المعتمدة قانونا نتيجة التغيرات الفيزيائية الناجمة عن ارتفاع مستوى سطح البحر.

- كما تؤكد الجزائر على أهمية النهج الذي تبنّته اللجنة في معالجة مسألة بقاء الدولة واستمرارية شخصيتها الدولية، استنادا إلى مبادئ تقرير المصير والسلامة الإقليمية، بما يضمن حماية الدول الجزرية الصغيرة المهدّدة في وجودها جرّاء تغير المناخ. وترى الجزائر أن العدالة تقتضي الاعتراف بأنّ الشعوب الأكثر تضرّرا من هذه الظاهرة ليست هي المسؤولة عن أسبابها. وعلى هذا الاساس، فإننا ندعو إلى إدماج مبادئ القانون الدولي للبيئة، ولا سيما مبدأ إعلان ريو "المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة"، عند دراسة آثار هذه الظاهرة، بما يضمن إنصاف الدول النامية في تحمّل الأعباء ومساعدتها على تعزيز قدراتها لمواجهة آثار تغيّر المناخ.

وفيما يخص الفصل السادس حول "**المبادئ العامة للقانون**"، فإننا نشيد بعمل المقرر الخاص السيد **مارسيليو باسكيس بيرموديس**، وبالجهود التي بذلها لعرض تقريره الرابع بشأن اثنا عشر مشروع استنتاج وشروحها المتعلقة بالمبادئ العامة للقانون والتي تسهم في توضيح الإطار النظري لهذا الموضوع المعقّد.

كما أنّنا نرى أن تحديد المبادئ العامة للقانون يتطلب منهجية دقيقة تضمن التمييز الواضح بين الفئتين الأساسيتين: المبادئ المستمدّة من النظم القانونية الوطنية، وتلك التي نشأت في إطار النظام القانوني الدولي. ونؤكد في هذا السياق على ضرورة أن يستند أي استنتاج إلى تحليل مقارن واسع للنظم القانونية الوطنية، مع مراعاة التنوع القانوني واللغوي للدول الأعضاء.

كما نؤيّد المقاربة التي تنظر إلى المبادئ العامة للقانون باعتبارها أحد المصادر الثلاثة الرئيسية للقانون الدولي وفقا للمادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، دون ترتيب هرمي

بين هذه المصادر، مع التأكيد على دور هذه المبادئ كأداة تفسيرية وتكاملية لدعم الاتساق في النظام القانوني الدولي. ونشدّد على ضرورة تجنّب الخلط بين المبادئ العامة للقانون والقواعد التعاهدية أو العرفية، حفاظا على وضوح البناء المعياري للنظام الدولي.

وختاما، **السيد الرئيس،** إنّ الجزائر، انطلاقا من تمسكها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده وضرورة إعلاء سيادة القانون، تؤكد التزامها الثابت بدعم أعمال لجنة القانون الدولي، ومواصلة إسهامها في تطوير القانون الدولي على أسس من العدالة والاحترام المتبادل والتعاون الدولي، وتجدّد تقديرها لرئيس وأعضاء لجنة القانون الدولي ولشعبة تقنين القانون الدولي بمكتب الشؤون القانونية، على جهودهم المتواصلة في خدمة القانون الدولي.

وشكرا.